المرزوقي للإستشارات الأدارية
Al Marzouqi Management Consultancies

خبرات هندسية للمحاكم–رقم القيد الأتحادية 118 رقم القيد دبي 27
خبرات هندسية خاصة
تحكيم تجاري وعقاري وهندسي
إستشارات للعقود الهندسية
تحليل تأخير المشاريع

التاريخ:2013/2/13

سعـــــادة القاضـــي **المحترم**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الموضوع: القضية .... / .... تجاري كلي

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه وإلى تكليفنا كخبير فني من قبل المحكمة الموقرة لإبداء الرأي الفني في القضية المذكورة أعلاه بتاريخ 2013/1/29، المرفوعة من قبل ..... ضد ..... ، نرفق لكم التقرير الفني.

وتقبلوا فائق الإحترام والتقدير،،،

المهندس/محمد سليمان المرزوقي

المكتب: مكتب 3702 برج الأمارات الوطنية للاستثمار- مقابل برج خليفة، ص.ب. 410135 دبي، هاتف: 0506313315 مكتب 044356718
فاكس:042894094–أبوظبي:شارع المرور – بناية مخبز السلطان– قطعة C 78 – E 18 – ميزانين M02 marzougi@yahoo.com
Google Location 25 10 50.95 N 55 15 45.42 E موقع مكتب دبي على الجوجل

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

التقرير الفني

الموضوع: القضية ..../ .... تجاري كلي

محتويات التقرير:

1. **مهام الخبير وفقا لقرار المحكمة الموقرة.**
2. **نبذة عن مسار إعداد التقرير والجهود المبذولة.**
3. **المستندات التي تم الأطلاع عليها.**
4. **نتائج البحث والحقائق التي تم التوصل إليها مع الطرفين والإجابة على إستفسارات المحكمة الموقرة.**
5. **الخلاصة.**

أولا: مهام الخبير وفقا لقرار المحكمة الموقرة:

1. الإطلاع على أوراق الدعوى ومستنداتها.
2. بيان الأتفاق الذي تم بين الطرفين وعما إذا كان منصبا على توريد المدعى عليها للمدعية أجهزة هواتف متحركة أصلية أو مقلدة.
3. بيان قيمة البضاعة وعما إذا كانت توازي قيمتها الحقيقية.
4. بيان إذا كانت المدعى عليها هي وكيل الشركة المنتجة لهذا النوع من الهواتف الموردة .
5. بيان إن كانت المدعى عليها قد أخلت بالتزاماتها التعاقدية مع المدعية من عدمه.
6. بيان ما هية الأضرار التي أصابت المدعية والتعويض الجابر لها ان كان.
7. تحقيق دفاع الطرفين.

ثانيا: نبذة عن مسار إعداد التقريروالجهود المبذولة:

1. تمت الدعوة بالفاكس للطرفين لتقديم كافة المستندات المتوفرة بتاريخ 2013/1/29 إلا أنه لم يتم التمكن من الحصول على عنوان المدعى عليها.
2. تم الأجتماع بوجود المدعي ووكيله دون حضور المدعى عليها بتاريخ 2013/2/6.
3. طلب المدعي من السيد الخبير الأنتقال لمركز الشرطة ومن ثم إلى النيابة العامة للحصول على نسخة من ملف الشكوى الجزائية السابقة فتم الأستجابة لذلك.
4. تم الطلب من المدعي عمل إعلان بالنشر لدعوة المدعى عليها لحضور الأجتماع القادم بتاريخ 2013/2/13.
5. تم الأجتماع بوجود وكيل المدعي بتاريخ 2013/2/13 وتغيب المدعى عليه وقدم نسخة من الأعلان بالنشر.

6. تم إعداد التقرير بتاريخ 2013/2/13.

ثالثا: نتائج البحث والحقائق التي تم التوصل إليها مع الطرفين والإجابة على إستفسارات المحكمة الموقرة:

1. أن التقرير مبني على ما قدمه المدعي من مستندات ولم نتمكن من الأطلاع على أي مستند مقدم من المدعى عليها لعدم الحضور.
2. أن التقرير مبني على المستندات المقدمة لتحديد طبيعة العلاقة التعاقدية والمواصفات الفنية دون أن نتمكن من معاينة البضاعة موضوع النزاع لعدم تمكن المدعي من العثور عليها.
3. أما بخصوص البضاعة ووفقا لمستند (رقم 1) صادر من جمارك ..... عن فأنها عبارة عن:

الوصف	الكمية	المنشأ	الشركة المصدرة	تاريخ الدخول إلى السعودية
هواتف نقالة نوكيا	1200	الصين الشعبية	..... (المدعى عليها)	2010/8/13
هواتف نقالة نوكيا	300	الصين الشعبية	..... (المدعى عليها)	2010/8/13
هواتف نقالة نوكيا	300	الصين الشعبية	..... (المدعى عليها)	2010/8/13
هواتف نقالة نوكيا	500	الصين الشعبية	..... (المدعى عليها)	2010/8/13
هواتف نقالة نوكيا	20	الصين الشعبية	..... (المدعى عليها)	2010/8/13
هواتف نقالة نوكيا	500	الصين الشعبية	..... (المدعى عليها)	2010/8/13
هواتف نقالة نوكيا	200	الصين الشعبية	..... (المدعى عليها)	2010/8/13
الأجمالي	**3020**			

4. من خلال المستند (2) الصادر من المدعى عليها بتاريخ 2010/8/10 وهو عبارة عن فاتورة رقم 20315 صادرة من المدعي عليها إلى المدعي مالك مؤسسة ماجد عباس العصيمي للتجارة فأن النقل سيكون بالبر وأن تفاصيل البضاعة هي:

الوصف	الكمية	المنشأ	القيمة	الأجمالي
هواتف نقالة نوكيا N95	1200	الصين الشعبية	800	960000
هواتف نقالة نوكيا96 N	300	الصين الشعبية	650	195000
هواتف نقالة نوكياN97	300	الصين الشعبية	750	225000
هواتف نقالة IPHONE 3GS	500	الصين الشعبية	1900	950000
هواتف نقالة M-1 Matrix	20	الصين الشعبية	150	3000

هواتف نقالة نوكياE71	500	الصين الشعبية	400	200000
هواتف نقالة نوكياN98	200	الصين الشعبية	700	140000
الأجمالي	**3020**			**2673000**

5. تبين لنا من التحويلات المالية أنها على النحو التالي:

الجهة المحولة	الجهة المستفيدة	البنك المحول	المبلغ	طريقة الدفع	التاريخ	
مؤسسة	شركة	بنك البلاد	291846 ريال سعودي يعادل 284000 درهم	تحويل بنكي	2010/8/8	مستند رقم 3
مؤسسة	شركة	البنك الأهلي	200000 درهم	تحويل بنكي	2010/8/9	مستند رقم 4
مؤسسة	شركة	البنك الأهلي	90000 درهم	تحويل بنكي	2010/8/17	مستند رقم 5
مؤسسة	جمارك	شيك	50000 ريال سعودي يعادل 48655 درهم	شيك	2010/12/13	مقابل غرامة إدخال بضاعة مقلدة

6. تبين من المستند رقم 6 أن البضاعة تم إرجاعها إلى الأمارات بتاريخ 2012/12/22 من المدعي والمصدر هو المدعى عليه وان وصف البضاعة هو بضاعة مرتجعة عبارة عن موبايلات. وأنها صدرت من الأمارات إلى السعودية بتارخ 2012/8/13.
7. تبين من المستند رقم 7وهو تقرير الجمارك السعودية أن البضاعة مقلدة عن الماركة الأصلية.
8. تبين من إفادة المدعو ..... مسئول في شركة ..... حسب المستند 8 أنه يقر بان البضاعة مقلدة وان المدعي يعلم بأنها مقلدة وأن الأتفاق هو حصول المدعي على 12 درهم عن كل جهاز يتم بيعه. كما أنه يقر بأنه استرد البضاعة وقام ببيعها. وعليه فأن البضاعة محل النزاع لم يعد لها وجود.
9. تبين من المستند 9 أن المدعي يقر أمام الشرطة بانه سلم مبلغا وقدره مليونين وستمائة وثلاثة وسبعون درهما بمقر شركة المدعي عليه.
10. تبين من المستند 11 أن المدعي يقر بأنه اتفق مع المدعي عليها بأن الأتفاق كان على توريد بضاعة أصلية. كما أن المدعي ينفي تعامله مع المدعو ..... المسئول في شركة ..... . كما أنه يقر بأنه سلم كامل مبلغ البضاعة نقدا قبل شحن البضاعة إلى المدعى عليها.

11. تبين من المستند 12 أن المدعي عليها تنكر استلامها لأية مبالغ من المدعي وأنه سلم البضاعة بناء على تعليمات الشرطة فور رجوعها من السعودية إلى شركة ..... لعدم تسديد المدعي قيمتها.
12. تبين من المستند 13 ان المدعي فشل في تزويد مركز الشرطة نسخة من سند قبض للمبالغ التي يدعي المدعي بتسليمها للمدعي عليها.

النتائج:

1. أن المدعي لم يقدم مستندا يفيد بتسليمه أية مبالغ للمدعي عليه.
2. أن المدعي قام بتحويل مبلغين إلى شركة ..... حسب ما هو موضح في الجدول أعلاه. ولم يقدم المدعي أي مستند يوضح سبب التحويل إن كان مرتبطا بالبضاعة محل النزاع.
3. أن المدعي قدم مستندا يفيد بقيام مؤسسة ..... بالتحويل إلى شركة ..... ولم يوضح صلة هذا التحويل بموضوع النزاع.
4. أن تاريخ التحويلين من شركة ..... بقيمة 484000 درهم تمت قبل إرسال البضاعة للسعودية. أما التحويل الثالث بقيمة 90000 درهم فتم بعد 4 ايام من إرسال البضاعة للسعودية.
5. أن قيمة الغرامة التي دفعها المدعي في الجمارك السعودية هي 50000 ريال سعودي.
6. أن المدعي أفاد في محضر إجتماع الخبرة أن الهواتف المتفق عليها هي هواتف مستخدمة تم تجديدها. ومن المعلوم قطعا أن التجديد لا يكون في المصنع الأصلي للهواتف. كما أن ملاحظات الجمارك السعودية كانت منصبة على التغليف والذي تبين وفقا لتقديرهم أنها مقلدة. لأنه من المحتمل أن يكون التوريد على أساس انها أجهزة جديدة وتباع على أساس انها جديدة.
7. تبين لنا عدم تطابق اقوال المدعي مع المستندات المقدمة في شان دفعه بالمبلغ كاملا نقدا في مقر المدعى عايه ولكنه في نفس الوقت ابرز مستندات تفيد بقيامه بتحويل جزء من قيمة البضاعة بحوالات مالية إلى شركة المدينة الهادئة بزعم أن المدعى عليها طلبت منه ذلك.

الأجابة على اسئلة المحكمة الموقرة:

1. الإطلاع على أوراق الدعوى ومستنداتها.
   تم الأطلاع على المستندات المقدمة من المدعي.
2. بيان الأتفاق الذي تم بين الطرفين وعما إذا كان منصبا على توريد المدعى عليها للمدعية أجهزة هزاتف متحركة أصلية أو مقلدة.
   لم يقدم المدعي مستندا واضحا يبين اية علاقة توريد بين الطرفين موضوع النزاع في الدعوى المرفوعة أمام المحكمة الموقرة. وأن الفاتورة المقدمة من المدعى عليها إلى المدعي لا يمكنني الجزم بأنها تشكل علاقة تعاقدية بمفردها نظرا لغياب أي مستند يبين سداد قيمة هذه الفاتورة للمدعى عليها. وأترك للمحكمة الموقرة التكييف القانوني لذلك.
3. بيان قيمة البضاعة وعما إذا كانت توازي قيمتها الحقيقية

أن ما يدعيه المدعي من أن قيمة البضاعة 2,673,000 درهم لم أجد له دليلا مستنديا سوى إدعاء المدعي وما ورد في صحيفة الدعوى. وأما إن كانت توازي قيمتها الحقيقية فأن القيمة المشارة إليها في الفاتورة الصادرة من المدعي تعتبر أقل من سعر السوق بقليل. إلا أنها في حال إعتبار كونها قديمة مجددة فأن سعرها يعتبر مرتفعا.

4. بيان إذا كانت المدعى عليها هي وكيل الشركة المنتجة لهذا النوع من من الهواتف الموردة لم تدعي المدعى عليها بأنها وكيل الشركة المنتجة وهي شركة استيراد وتصدير. وأن إقرار المدعي بأن هذه الأجهزة مستخدمة وتم تجديدها يؤكد ان المدعي على علم بأن المدعى عليها ليست وكيلة الشركة المنتجة.
5. بيان إن كانت المدعى عليها قد أخلت بالتزاماتها التعاقدية على المدعية من عدمه
لا يمكنني الجزم بأن المدعى عليها أخلت بإلتزامها تجاه المدعي لأن المدعي لم يقدم مستندا يفيد بتوريد قيمة الفاتورة لحساب المدعى عليها.
6. بيان ما هية الأضرار التي أصابت المدعية والتعويض الجابر لها ان كان
أن قيمة الغرامة التي سددها المدعي للجمارك السعودية هي 50,000 ريال سعودي.
7. تحقيق دفاع الطرفين.
تم الإستماع للمدعي وتم الأستجابة له بالأنتقال إلى النيابة العامة.

((((((((((إنتهى))))))))))

محمد سليمان المرزوقي
الخبير الهندسي المكلف